الأمم المتحدة

E/CN.15/2003/L.1/Add.3

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
19 May 2003
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة الثانية عشرة
فيينا، ١٣-٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣

مشروع التقرير

المقرر: كمال بشير **خير** (السودان)

اضافة

التعاون الدولي على مكافحة الجريمة عبر الوطنية

ألف- هيكل المناقشة

١- نظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في جلساتها الخامسة إلى السابعة، المعقودة يومي ١٥ و١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣، في البند ٥ من جدول أعمالها. وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير المدير التنفيذي عن أعمال المركز المعني بمنع الإجرام الدولي (E/CN.15/2003/2)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها (E/CN.15/2003/5)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن أعمال اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد (E/CN.15/2003/6)؛

200503 V.03-84372 (A)

(د) تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وعلى توفير المساعدة للضحايا (E/CN.15/2003/7 وAdd.1)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية والحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة (E/CN.15/2003/8 و Corr.1 و Add.1)؛

(و) تقرير الأمين العام عن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع (A/57/158 وAdd.1 وAdd.2)؛

(ز) تقرير اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد عن أعمال دورتها الرابعة، المعقودة في فيينا من ١٣ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (A/AC.261/13).

٢- واستمعت اللجنة، في جلستيها الخامسة والسادسة، المعقودتين في ١٥ أيار/مايو، عقب بيان استهلالي أدلى به مدير المركز المعني بمنع الإجرام الدولي التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة[1] التابع للأمانة العامة، إلى بيانات من ممثلي زمبابوي (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وكوبا (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي)؛ واليونان (باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنضمة اليه، وهي إستونيا وبولندا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا، والبلدان المنتسبة اليه وهي بلغاريا وتركيا ورومانيا)، وبنما، وتركيا، والجزائر، وبيرو، والسويد، وكرواتيا، واليمن، وأوغندا، والصين، والمكسيك، وغواتيمالا، وفرنسا، وإندونيسيا، والولايات المتحدة الأمريكية، والسودان، وجنوب أفريقيا.

٣- واستمعت اللجنة، في جلستها السابعة، المعقودة في ١٦ أيار/مايو، عقب عرض قدمته الأمانة عن أدلة الأمم المتحدة التشريعية بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ("اتفاقية الجريمة المنظمة")[2] والبروتوكولات الملحقة بها، إلى بيانات أدلى بها ممثلو السلفادور، وكندا، وأستراليا، والهند، وبولندا، وجمهورية إيران الاسلامية، وكوستاريكا، وكولومبيا، وجمهورية كوريا. واستمعت اللجنة أيضا إلى بيانات أدلى بها المراقبون عن معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وجامعة الدول العربية، والمؤسسة الآسيوية لمنع الجريمة، والمركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية.

(1) المعروف سابقا باسم مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة.

(2) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥، المرفق الأول.

باء- المداولات

٤- قام مدير المركز المعني بمنع الإجرام الدولي بعرض البند، فاستعرض أعمال المركز فيما يتعلق بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأوجز أنشطة المركز خلال السنة الماضية في عدد من المجالات، ولا سيما في الترويج للتصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقة بها. وشدد المدير على أن العدد المطلوب من التصديقات كاد يكتمل وأنه من المرجح جدا أن تدخل الاتفاقية حيز النفاذ خلال عام ٢٠٠٣. واستعرض أيضا دور المركز في دعم التفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وشجع الدول الأعضاء على تيسير إنجاز المفاوضات أثناء الدورة السادسة للجنة المخصصة، التي ستعقد من ٢١ تموز/يوليه إلى ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وسلّط الضوء أيضا على نتائج الأعمال التي أكملت فيما يتعلق بالتعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه وعلى توفير المساعدة للضحايا، وكذلك على التقدم المحرز في معالجة مشكلة الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية والحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة.

١- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها

٥- أعرب عدة متكلمين عن قلقهم إزاء النمو المتواصل للجريمة المنظمة عبر الوطنية وآثارها المتعددة الأوجه على الصُعُد الوطنية والإقليمية والدولية وأكدوا من جديد التزامهم بالتعاون على مكافحتها. وأبلغ بعض المتكلمين عن أن بلدانهم وضعت خطط عمل شاملة لمكافحة الجريمة المنظمة ونفّذت تدابير تشريعية ذات صلة ترمي إلى تحسين التعاون الدولي، بينما تحمي في الوقت ذاته حرية الأفراد وحقوقهم. وجرى عرض جهود بعض الدول لإبرام صكوك ثنائية وإقليمية على السواء لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وجرى التشديد في هذا الصدد على أن انشاء آليات فعالة للتنفيذ السريع لإجراءات تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة يمثل جزءا أساسيا من الكفاح المشترك ضد الجريمة المنظمة عبر الوطنية. بيد أن بعض المتكلمين أبلغ عن الصعوبات التي واجهتها حكوماتهم في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وناشدوا الجهات المانحة زيادة مساهماتها المالية إلى الأمانة بغية تيسير تقديم المزيد من المساعدة التقنية.

٦- وأعرب العديد من المتكلمين عن ارتياحهم للتقدم الذي أحرز نحو التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقة بها وتنفيذها وذكروا أن حكوماتهم إما أنها تكون قد صدّقت على تلك الصكوك أو أنها تعمل لبلوغ ذلك الهدف. وفي هذا الصدد، أعرب العديد من المتكلمين عن تقديرهم للأمانة على أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة بالترويج

للتصديق على الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وتنفيذها. وأعرب عدة متكلمين عن الارتياح لنتائج الحلقات الدراسية الإقليمية ودون الإقليمية للترويج للتصديق على تلك الصكوك وتنفيذها ورحبوا بتنظيم حلقات دراسية اقليمية أخرى سابقة للتصديق تهدف إلى تعزيز التعاون الدولي. وجرى الإعراب عن التقدير لجهود الأمانة الرامية إلى تنظيم حدث خاص بالمعاهدات، بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة، من أجل الترويج للتصديق على الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

٧- وشدد بعض المتكلمين على أن الترويج للتصديق على الاتفاقية ينبغي أن يظل يحتل أعلى أولوية لدى الأمانة. وفضلا عن ذلك، تم التشديد على أهمية إنشاء آليات فعالة لتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، بمجرد أن يتقرر مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وجرى التأكيد على أن هذه الجهود ينبغي أن يوفر لها تمويل كاف وأن تراعي الاختلافات الإقليمية. وفي هذا الصدد، أيّد عدد من المتكلمين جهود فريق الخبراء المعني بوضع أدلة الأمم المتحدة التشريعية بشأن الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، وأعربوا عن تقديرهم للحكومات والمنظمات التي قدمت الدعم إلى هذه العملية. وإدراكا للصلة الوثيقة بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، أيّد العديد من المتكلمين الجمع بين أنشطة المساعدة التقنية بشأن تنفيذ الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب وتنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة.

٨- وطلب عدة متكلمين إلى اللجنة أن تنظر في صوغ بروتوكول إضافي لمنع الاتجار بالأعضاء البشرية وقمعه والمعاقبة عليه. كما أيّد عدد من المتكلمين اقتراحا لعقد مؤتمر قمة عالمي لأعضاء النيابة العامة في غواتيمالا في شباط/فبراير ٢٠٠٤، بغية وضع خطة متسقة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بكفاءة، من أجل استخدام أعضاء النيابة العامة حول العالم لها بصورة عملية.

٢- التفاوض بشأن اتفاقية دولية لمكافحة الفساد

٩- تحدث العديد من المتكلمين عن أهمية التعاون الدولي في مكافحة الفساد، مشددين على أن للممارسات الفاسدة تأثير سلبي على التنمية المستدامة والاستقرار الاجتماعي وتتطلب نهجا موحدا من المجتمع العالمي. وفي هذا الصدد، لاحظ عدد من المتكلمين التقدم الكبير الذي أحرزته اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد ودعوا إلى بذل المزيد من الجهود لانجاز عملها بصورة نهائية، حتى يتسنى للجمعية العامة الموافقة على الصك الجديد وتقديمه إلى مؤتمر التوقيع الرفيع المستوى، بحلول نهاية عام ٢٠٠٣. وشدد عدد من المتكلمين على أن أي اتفاقية مقبلة لمكافحة الفساد ينبغي أن تكون صكا شاملا ومتعدد

الجوانب. وإدراكا لذلك، جرت الإشارة إلى طائفة واسعة من المجالات التي تتطلب التحلي بروح التسوية بغية تحقيق التوافق في الآراء في اللجنة المخصصة، بما في ذلك مسألة التعاريف ونطاق انطباق الاتفاقية المقبلة وإدراج تدابير لمنع الفساد والتجريم واسترداد الموجودات وتدابير للتعاون الدولي والآليات المناسبة للرصد والمتابعة. وتناول بعض المتكلمين بإيجاز الجهود الوطنية والاقليمية، بما في ذلك اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومحاربته، التي اعتمدت في عام ٢٠٠٢، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد،[٣] من أجل تقاسم خبراتهم في مجال مكافحة الفساد. وفي هذا الصدد، جرى التشديد على أن الاتفاقية المقبلة لمكافحة الفساد ينبغي أن تكون متسقة مع الصكوك الحالية لمكافحة الفساد، مما يتيح لأكبر عدد ممكن من الدول التصديق على الصك.

١٠- وأعاد معظم المتكلمين تأكيد التزامهم القوي بإنجاز أعمال اللجنة المخصصة بنجاح. وتعهد ممثل فرنسا بتقديم تبرع قدره ٠٠٠ ٥٥ دولار لتيسير مشاركة أقل البلدان نموا في الدورة السادسة للجنة المخصصة. وأعرب عدد من المتكلمين عن امتنانهم لحكومة المكسيك على استضافة مؤتمر سياسي رفيع المستوى لغرض التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ووجه ممثل المكسيك دعوة كريمة إلى جميع الدول الأعضاء لحضور المؤتمر الذي سيعقد في ميريدا من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣- التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه وعلى توفير المساعدة للضحايا

١١- أكد متكلمون عديدون على خطورة جريمة الاختطاف وعلى صلاتها بأنشطة الجماعات الاجرامية المنظمة والجماعات الارهابية وظهورها بصورة خاصة في فترات النزاع المدني. وأشير إلى أن الاختطاف اتخذ أبعادا خطيرة في بعض الدول. وفي هذا الصدد، قدمت إحدى الدول المتضررة ضررا شديدا بالمشكلة نظرة إجمالية مفصلة عن طبيعة الاختطاف ومداه في ولايتها القضائية، وعن صلاته بالجماعات الاجرامية المنظمة والجماعات الارهابية، وعن التدابير التي يجري اتخاذها لمواجهته. وشرح متكلمون آخرون عديدون أيضا التدابير التي تتخذها السلطات في بلدان كل منهم لمواجهة الاختطاف ولمساعدة الضحايا، وبما في ذلك توفير التدريب على إنفاذ القانون، والتعاون بين مختلف أجهزة الأمن والشرطة والنيابة العامة، وتحسين جمع المعلومات الاستخبارية، وتنفيذ برامج دعم الضحايا. وفيما يتعلق بضحايا

(3) E/1996/99، المرفق.

الاختطاف، سلّط عدد من المتكلمين الضوء على الأثر الخطير الذي يتركه الاختطاف على الأفراد وأسرهم، وعرضوا مجموعة من آثاره الاجتماعية والنفسية والاقتصادية.

١٢- وفيما يتعلق بأثر الاختطاف، أعرب متكلمون عديدون عن تضامنهم مع البلدان التي تواجه مشاكل اختطاف خطيرة وأكدوا على أهمية التعاون الاقليمي والدولي بصورة أكثر فعالية لمواجهته. بيد أن بعض المتكلمين أشاروا إلى أنه على الرغم من الحاجة إلى تعاون دولي أكبر على مواجهة الاختطاف، فان التدابير الحالية، كالتي تنص عليها اتفاقية الجريمة المنظمة، كافية للوفاء بذلك الغرض. وبناء على ذلك، حُثّت الدول على التصديق على الاتفاقية وعلى البروتوكولات الملحقة بها، بغية ضمان تطبيقها على نطاق واسع. وتكرر الاعراب أيضا عن أن استبانة أفضل الممارسات لمنع الاختطاف ومواجهته حيوية بالنسبة إلى التصدي للمشكلة بفعالية. وفي هذا الصدد، رحّب عدة متكلمين بالمبادرات التي اتخذتها الأمانة لصوغ مشروع رائد لمواجهة الاختطاف.

٤- الاتجار بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية والحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة

١٣- سلط عدد من المتكلمين الضوء على خطورة الاتجار بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية، معربين عن قلقهم من الآثار البيئية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية لتلك الممارسة. ولفت عدة متكلمين الانتباه إلى مجموعة من التدابير التشريعية والانفاذية الداخلية التي يجري تنفيذها حاليا لمكافحة الاتجار بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية. وأيّد معظم المتكلمين ضرورة تعزيز التعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة لمنع هذه الأنشطة غير المشروعة ومكافحتها والقضاء عليها. وأكد أحد المتكلمين على الحاجة إلى نهج شامل يشمل التعليم والتوعية، وكذلك على ضرورة تجنّب ازدواج الجهود من خلال التعاون الوثيق فيما بين المنظمات الدولية.

١٤- وفيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، شدد أحد المتكلمين على الحاجة إلى مواصلة تعزيز وضمان التقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، تماشيا مع مبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع الاحيائي في قراره سادسا ٢٤، ومع خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية

المستدامة.[٤] وأشار متكلم آخر إلى أن أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع الاحيائي،[٥] ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية تعكف بنشاط على النظر في المسائل ذات الصلة بالموارد الجينية والتي تنطوي على حقوق الملكية الفكرية والقانون التعاقدي والحماية البيئية. وتساءل هذا المتكلم عن المساهمة التي يمكن للأمانة أن تقدمها في ذلك المجال وشجّعها على التركيز على التجارة غير المشروعة في الأنواع المعرّضة للخطر.

---

(4) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(5) انظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع الاحيائي (مركز القانون البيئي والأنشطة البرنامجية للمؤسسات)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.